



القرارات الصادرة عن مجلس نقابة المحامين النظاميين في جلسته المنعقدة يوم السبت ٢٠٢٤/١٢/٢١ والخاصة بقسم المزاولة

١. عدم احتساب المدة من تاريخ (٢٠١٣/٦/٤) ولغاية تاريخ (٢٠١٨/٤/٢٣) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة المقبولة لغايات التقاعد للمحامي الأستاذ / طلال سلطان هولوحجزي .
٢. عدم تمكين المحامي الأستاذ / عبدالوهاب اعيد محمود الرواشدة من ضم ستة شهور من مدة التدريب إلى سنوات التقاعد .
٣. عدم تمكين المحامي الأستاذ / مهند عبدالرحيم عبدالهادي الحسامي من شراء سنتي التدريب .
٤. نقل إسم المحامي الأستاذ / محمد أحمد "محمد علي" هنانده من سجل المحامين الأساتذة المزاولين إلى سجل المحامين الأساتذة غير المزاولين بناءً على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الإلتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة المقبولة لغايات التقاعد .
٥. نقل إسم المحامية الأستاذة / رانيا سامي ماضي العدوان من سجل المحامين الأساتذة المزاولين إلى سجل المحامين الأساتذة غير المزاولين بناءً على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الإلتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة المقبولة لغايات التقاعد .